

148422 - تريد كتابة ورقة طلاق على زوجها حتى لا يقع في معصية معينة

السؤال

أنا متزوجة ولدي أطفال ومشاكلي مع زوجي لا تنتهي مع جميع المحاولات مني للإصلاح لكن هناك مشكلة كبيرة وترتكز عليها كل المشاكل الباقية وهي (من الكبائر) وقد تكرر ذلك منه في مرات عديدة وقد طلبت الطلاق لأكثر من ثلاث مرات ويعدني بالتوبة النصوح وأن الأمور ستتحسن للأفضل ولكن بمجرد ما أعود فترة بسيطة وتعود الأمور على ما هي عليه والآن أنا خرجت وطلبت الطلاق ومصرة عليه لكن فيه محاولات للإصلاح من أهل الزوج وأنه هالمرّة غير لكن أنا مع تكرار الأمر لم أعد أثق في وعوده وفكرت في ورقة إقرار من زوجي بمثابة طلاق مؤجل بأنه لو عاد لهذه الأمور (وأكتبها في الورقة) اعتبر طالق بالثلاث طلاق بائن بينونة كبرى ولا أحل له أبداً ويوقع عليها شاهدان فهل هذه الورقة صحيحة شرعاً ويقع هذا الطلاق فعلاً؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

نسأل الله تعالى أن يصلح حالك ، ويهدي زوجك ، ويقضي لك الخير حيث كان .

ثانياً :

كتابة الزوج لورقة الطلاق المعلق على عودته لتلك المعصية ، قد تفيد ، وقد لا تفيد ، فقد يمنع ذلك الزوج من فعل المعصية خوفاً من وقوع الطلاق ، لكن قد يقع فيها ويخفيها ، فيقع الطلاق ، وتعيشين معه في الحرام .

هذا ، وقد اختلف العلماء في كتابة الطلاق هل هي من باب الطلاق الصريح أم الكناية ؟ واختلفوا في الطلاق الثلاث هل يقع ثلاثاً أم واحدة ؟ واختلفوا في الطلاق المعلق ، هل يكون طلاقاً أم يميناً؟

فبدلاً من إدخال نفسك وزوجك في هذه الاختلافات ويبقى الأمر مشكوكاً فيه ، فالذي ينبغي لك - إن كان زوجك يرجى صلاحه أو كانت المعصية لا تتعلق بك ولا يعود ضررها عليك ولا على أولادك ، وكنت تخشين ضياع الأولاد بالطلاق - فالأولى الصبر والبقاء ، لا سيما وزوجك يتوب ثم تضعف نفسه ويعود للمعصية مرة أخرى ، وهذا يدل على أن فيه خيراً ، وأنه يريد الاستقامة .

وانظري للفائدة : السؤال رقم (47335) ورقم (10831) ورقم (110141) ورقم (130335) ورقم (96194).



ونوصيك بكثرة الدعاء والاستغفار ، فإن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء .

وفقنا الله وإياك لما يحب ويرضى .

والله أعلم .